

قرار عدد 4 لسنة 2022 مؤرخ في 21 جويلية 2022
يتعلق بحول معاليم الكراء الموظفة على مسرح الهواء
الطلق و حوش خريّف

قــــــــــــــــرار من رئيس بلدية قابس مؤرخ في:

حول معاليم الكراء الموظفة على مسرح الهواء الطلق
و حوش خريّف

إن رئيس بلدية قابس بعد إطلاعه:

-على القانون الأساسي عدد 29 لسنة 2018 المؤرخ
في 9 ماي 2018 و المتعلق بإصدار مجلة الجماعات
المحلية.

-و على الامر المؤرخ في 24 جانفي 1887 المتعلق
بإحداث بلدية قابس.

-و على مجلة الجباية المحلية الصادرة بمقتضى
القانون عدد 11 لسنة 1997 المؤرخ في 03 فيفري
1997و على جميع النصوص التي نقّحته و تمّمته.

-و على الأمر الحكومي عدد 805 لسنة 2016 المؤرخ
في 13 جوان 2016 المتعلق بضبط تعريفه المعاليم
المرخّص للجماعات المحلية في إستخلاصها.

-و على مضمون من دفتر محضر جلسة الدورة العادية الثانية للمجلس البلدي لسنة 2019 المنعقدة في 30 ماي.2019

قرر ما يلي:

الفصل الأول :

تكون معالم الكراء الموظفة على مسرح الهواء الطلق و حوش خريف بمناسبة إقامة الحفلات و النشاطات الفنية و الأدبية على النحو التالي:

1-مسرح الهواء الطلق:

النشاطات معلوم الكراء المستوجب

الحفلات التي تنظمها الجمعيات و المنظمات 500 د بالنسبة للعروض الموسيقية و المسرحية) بإستثناء الهواء).
100د بالنسبة للعروض السينمائية.

الحفلات المنظمة عن طريق متعهدي الحفلات 1000. د للعرض الواحد.

التظاهرات السياسية 800د.

2-حوش خريف:

النشاطات معلوم الكراء المستوجب

النشاطات الأدبية و المعارض 200دينار اليوم

ملاحظة: تعفى من خلاص معلوم كراء مسرح الهواء الطلق و حوش خريف العروض التي يكون فيها الدخول مجانا.

الفصل الثاني:

كاتب عام البلدية مكلف بتطبيق هذا القرار.

رئيس بلدية
الحبيب الذوادي